

دليل الطلاب الوافدين


١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م

إعداد

الإدارة العامة للطلاب الوافدين

تحت إشراف

مركز تطوير تعليم الطلاب الوافدين والأجانب



مقدمة

الحمد لله على نعمه المتواليات، والصلاة والسلام على خاتم رسله وأنبيائه محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد،،

فإن للأزهر الشريف أدوارًا مهمة متعددة عالمية ومحلية، علمية وثقافية، دينية وروحية، سياسية ووطنية.

وقد حبا الله الأزهر بشيوخ أجلاء أسهموا في رفع شأنه ونشر رسالته السامية، والحفاظ على تراثه وكانوا حماة العقيدة وقادة النضال الوطني.

ولهذا كان الأزهر الشريف مقصد طلاب العلوم العربية والثقافات الإسلامية من شتى أنحاء العالم ومصدر الدعوة الإسلامية إلى مختلف الأمم والشعوب، كما أنه مصدر منات العلماء إلى مختلف القارات، يلجأ إليه العالم، وتهرع إليه الشعوب في الأزمات متمسكين من علمانه الرأي والمشورة والتوجيه والإرشاد.

ومن توفيق الله وسداده ازدياد الإقبال من جميع أنحاء العالم على الدراسة بالأزهر الشريف جامعًا وجامعة ومعهدًا ورواقًا من جميع الأجناس ومختلف القارات؛ ليحملوا راية الدعوة الإسلامية إلى جميع الأمم والشعوب.

لذا يسعدنا أن نقدم هذا الدليل لطلابنا الأعزاء؛ ليكون خير عون لهم وأفضل مرشد لتيسير أمورهم خلال فترة الدراسة، وتحقيق أحلامهم المستقبلية وطموحاتهم، فجاء موضحًا لهم ما يريدون معرفته من بداية التحاقهم بالأزهر الشريف من أنظمة ولوائح وخدمات تقدم لهم سائلين الله - عز وجل - أن يكتب الله لهم التوفيق والسداد.

أ.د. نهلة صبري الصعيدي

رئيس مركز تطوير تعليم الطلاب الوافدين والأجانب

شروط قبول الطلاب الوافدين للدراسة بالأزهر الشريف

يشترط فيمن يقبل بالدراسة بالأزهر من الطلاب الوافدين ما يلي:

١. أن يكون الطالب مسلمًا.
٢. أن يكون ضمن أوراق الطالب الوافد التي يقدمها للإدارة العامة للطلاب الوافدين موافقة من سفارته على الدراسة بالأزهر الشريف.

الأوراق المطلوبة من الطالب:

- ١ (الشهادة الدراسية الأصلية مصدقًا عليها من سفارات جمهورية مصر العربية بالخارج أو من المكاتب الثقافية للبعثات الدبلوماسية أو بعثات رعاية المصالح بمصر للبلاد التي يفد منها هؤلاء الطلاب ومن الخارجية المصرية.
- ٢ (شهادة الميلاد الأصلية أو مستخرج رسمي منها مصدقًا عليها كما ورد بالبند السابق وفي حالة تعذر ذلك يكتفي بالبيانات المدونة بجواز سفر الطالب.
- ٣ (شهادة طبية من مستشفيات جامعة الأزهر تفيد خلو الطالب من جميع الأمراض المعدية عند دخوله أول مرة على أن يكرر تقديم شهادة مماثلة عند العودة من أي سفر خارج جمهورية مصر العربية إلى مدينة البعثات الإسلامية بالنسبة للمقيمين بها وإلى الجهة الدراسية بالنسبة للمقيمين خارج المدينة.
- ٤ (صورة من جواز سفر الطالب مدونا به تأشيرة دخوله جمهورية مصر العربية للدراسة والممنوحة له من السفارة المصرية المختصة ومدون بها تأشيرة بإقامة سارية .
- ٥ (إقرار موقع من الطالب بتفرغه للدراسة بالأزهر والالتزام بالأنظمة والقوانين المصرية وعدم الانخراط في أي تيار سياسي أو تنظيمات تخالف النظام العام .

مواعيد الدراسة ومراحلها وشروطها

أولاً : معاهد الأزهر لتعليم اللغة العربية للناطقين بغيرها:

التقديم للدراسة على مدار العام، والدراسة بها طوال العام، ويكون علي النحو التالي:

- الطالب الوافد الناطق بغير اللغة العربية وعمره أقل من ثلاثين عام ولم يكن حاصلًا على شهادات دراسية يتم التحاقه بمعهد الأزهر لتعليم اللغة العربية للناطقين بغيرها لمدة لا تزيد عن سنتين ثم يلتحق بعد ذلك بالصف الأول الإعدادي أو الثاني الإعدادي أو الثالث الإعدادي، أو الصف الأول الثانوي أو الثاني الثانوي أو الثالث الثانوي بناء على امتحان لتحديد مستواه الدراسي.

- الطالب الوافد الناطق بغير اللغة العربية وعمره أكثر من ثلاثين عام يتم إحاقه ببرنامج كبار السن ممن لا ينطبق عليهم شرط السن للقبول بمعاهد الأزهر علي أن يحصل الخريج علي شهادة خاصة (زمالة الأزهر) غير معادلة لشهادات الأزهر لا تسمح له بالالتحاق بالدراسة بجامعة الأزهر.

ثانياً : المرحلة التمهيديّة (رياض الأطفال)، والابتدائية :

موعد التقديم وفق ما يقرره قطاع المعاهد الأزهرية ويكون في بداية شهر يوليو من كل عام وحتى بداية شهر أكتوبر، ويلتحق الأطفال بالمرحلة التمهيديّة من عمر (٤ سنوات حتى ٦ سنوات) ويجوز للمعهد النزول بالسن ستة أشهر إذا كانت الكثافة تسمح بذلك، و الطلاب من عمر (٦ سنوات، وحتى ١٤ سنة) في صفوف المرحلة الابتدائية في المعاهد الأزهرية العادية أو المعاهد الأزهرية الخاصة بمصروفات بشرط حصول ذويهم علي إقامة دائمة أو مؤقتة بجمهورية مصر العربية بطريقة قانونية، ومواعيد الدراسة تبدأ بها من شهر سبتمبر حتى شهر مايو.

ثالثاً : المرحلة الإعدادية:

موعد التقديم بها أيضاً في بداية شهر يوليو من كل عام وحتى بداية شهر أكتوبر ويلتحق بها الطلاب الوافدون (الناطق باللغة العربية والناطق بغيرها) الحاصلون علي الشهادة الابتدائية الأزهرية أو ما يعادل صفوف المرحلة الإعدادية بالمدارس المعادل شهادتها بشهادات الأزهر الشريف، وكذلك الطالب الوافد الناطق باللغة العربية إذا لم يكن حاصلًا علي شهادات دراسية وعمره أقل من ثلاثين سنة بالصف الأول أو الثاني أو الثالث الإعدادي؛ وذلك بناء علي امتحان تحديد المستوى، ومواعيد الدراسة تبدأ بها من شهر سبتمبر حتى شهر مايو.

رابعاً : المرحلة الثانوية:

موعد التقديم بها في بداية شهر يوليو من كل عام، وحتى بداية شهر أكتوبر، ويلتحق بها الطلاب الوافدون الحاصلون علي الشهادة الإعدادية الأزهرية، أو ما يعادل صفوف المرحلة الثانوية بالمدارس المعادل شهادتها بشهادات الأزهر الشريف، وكذلك الطالب الوافد الناطق باللغة العربية؛ إذا لم يكن حاصلًا علي شهادات دراسية وعمره أقل من ثلاثين سنة بالصف الأول أو الثاني أو الثالث الثانوي؛ وذلك بناء علي امتحان تحديد المستوى، وتبدأ الدراسة بها من شهر سبتمبر حتى شهر مايو.

خامساً: الجامعة:

ويلتحق الطلاب بها وفق ما يصدر من قرارات وتعليمات من الجهات المختصة كل عام، والتقديم بها عادة في منتصف شهر أغسطس من كل عام وحتى نهاية شهر أكتوبر، حيث يكون قبولهم علي النحو التالي:

1. يلتحق الطالب الوافد بجامعة الأزهر الشريف الكليات الشرعية والعربية إذا كانت الشهادة الثانوية الحاصل عليها معادلة بشهادة ثانوية البعث الإسلامية بالأزهر الشريف، وهي (كلية الشريعة والقانون، وكلية اللغة العربية، وكلية أصول الدين،

وكلية القرآن الكريم بنين، وكلية الدعوة الإسلامية، وكلية الدراسات الإسلامية، وكلية العلوم الإسلامية للوافدين والوافدات، وكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين والبنات، وكلية اللغات والترجمة بنين، وكلية التجارة بنين، وكلية التجارة بنات، وكلية التربية بنين، وكلية الدراسات الإنسانية بنات).

٢. يلتحق الطالب الوافد بجامعة الأزهر الشريف (الكليات العملية والنظرية) إذا كانت الشهادة الثانوية الحاصل عليها الطالب الوافد غير معادلة بشهادات الأزهر وتمكنه من الالتحاق بجامعة بلده بشرط وجود ما يفيد ذلك موثق من السفارة والخارجية المصرية، وهي (كلية الطب بنين، وكلية الطب بنات، وكلية طب الأسنان بنين، وكلية طب الأسنان بنات، وكلية الصيدلة بنين، وكلية الصيدلة بنات، وكلية الهندسة بنين، وكلية الهندسة بنات، وكلية العلوم بنين، وكلية العلوم بنات، وكلية الزراعة بنين، والشعب العلمية بكلية التربية بنين، وكلية التربية الرياضية بنين).

إجراءات قبول الطلاب الوافدين غير الحاصلين

على شهادة دراسية معادلة لشهادات الأزهر

أولاً : المرحلة الإعدادية:

١. يمتحن الطالب امتحاناً تحريريًا وشفويًا في المواد الشرعية، والمواد العربية والثقافية أمام لجنة تتكون من رئيس وعضوين.

٢. يُجرى الامتحان التحريري والشفوي للطلاب الوافدين في العلوم الشرعية، والمواد العربية والمواد الثقافية، وتخصص مائة درجة للاختبار التحريري، ومثلها للشفوي، وتوزع كالتالي:

م	اسم المادة	درجة التحريري	درجة الشفوي	إجمالي المجموع
١	العلوم الشرعية	٤٠	٤٠	٨٠
٢	المواد العربية	٤٠	٤٠	٨٠
٣	المواد الثقافية	٢٠	٢٠	٤٠
	المجموع	١٠٠	١٠٠	٢٠٠

يلتحق الطلاب الناجحون في الامتحان التحريري والشفوي بالمراحل الدراسية على النحو التالي:

(أ) الصف الأول الإعدادي: للحاصلين على (أقل من ٤٠ درجة) وحتى (٨٠ درجة).

(ب) الصف الثاني الإعدادي: للحاصلين على أكثر من (٨٠ درجة) وحتى (١٤٠ درجة).

(ج) الصف الثالث الإعدادي: للحاصلين على أكثر من (١٤٠ درجة).

في كل الأحوال لا يُعد الطالب ناجحًا إلا إذا حقق (١٠ درجات كحد أدنى من (١٠٠) درجة في كل امتحان على حدة.

ثانيًا: المرحلة الثانوية:

يحق للطالب الحاصل على أكثر من ١٤٠ درجة في الاختبارات السابقة أن يتقدم لامتحان تحريري آخر لقيده بالمرحلة الثانوية (القسم الأدبي)؛ وذلك في المواد الآتية: (الفقه - التوحيد - السيرة - التفسير - الحديث - النحو - الصرف - البلاغة - الأدب) متضمنة مقررات الصفوف: الأول، والثاني، والثالث الثانوي، ويلتحق من اجتاز الامتحان التحريري على النحو الآتي:

١. الصف الأول الثانوي للحاصلين على ٢٠٪، وحتى ٤٠٪ من مجموع الدرجات.

٢. الصف الثاني الثانوي للحاصلين على أكثر من ٤٠٪، وحتى ٧٠٪ من مجموع الدرجات.

٣. الصف الثالث الثانوي للحاصلين على أكثر من ٧٠٪ من مجموع الدرجات.

- وبالنسبة للطالب الراغب في دراسة القسم العلمي فإنه يلتحق بالصف الأول الثانوي (علمي).

ثالثًا: مرحلة التجويد بمعاهد القراءات:

يكون الامتحان الشفوي لمرحلة التجويد بعد اجتياز الطالب المستوى المتوسط الثاني في المعهد الأزهري لتعليم اللغة العربية والعلوم الشرعية للناطقين بغير العربية، أو الحصول على درجة تفيد هذا الاجتياز في امتحان تحديد المستوى اللغوي في (الاستماع، والتحدث، والقراءة، والكتابة) في المواد الآتية:

١) القرآن الكريم ودرجته (١٠٠) درجة، والنجاح بنسبة (٦٠)٪.

٢) العلوم الشرعية والمواد العربية، ودرجتها (١٢٠) درجة.

٣) المواد الثقافية، ودرجتها (٨٠) درجة.

- يلتحق الطالب بالصف الأول بمرحلة التجويد إذا حصل على ١٤٠ درجة من المجموع الكلي للدرجات.

- يلتحق بالصف الثاني لمرحلة التجويد إذا حصل على أكثر من ٢٠٠ درجة من المجموع الكلي للدرجات.

رابعًا: مرحلة عالية القراءات بمعاهد القراءات:

يلتحق بمرحلة عالية القراءات من اجتاز الامتحان الشفوي لمرحلة التجويد بحصوله على أكثر من ٢٠٠ درجة من المجموع الكلي لمواد الامتحان، واجتاز امتحانا تحريريا حصل فيه على درجات تعادل نسبة الدرجات التي حصل عليها في ذلك الامتحان، وتكون في مقرر الصف الثاني لمرحلة التجويد ومقرر الصف الأول والثاني لمرحلة عالية القراءات، ويلتحق الطلاب الناجحون في الامتحان التحريري المشار إليه بصفوف مرحلة عالية القراءات على النحو الآتي:

١. الصف الأول عالية قراءات كل من حصل على مجموع (١٥٠ وحتى ٢٠٠ درجة) من المجموع الكلي للدرجات .
٢. الصف الثاني عالية قراءات كل من حصل على مجموع أكثر من (٢٠٠ درجة وحتى ٢٥٠ درجة) من المجموع الكلي للدرجات .
٣. الصف الثالث عالية قراءات كل من حصل على مجموع أكثر من (٢٥٠ درجة) كحد أدنى من المجموع الكلي للدرجات .

المنح الدراسية المقدمة من الأزهر الشريف لمختلف دول العالم

أولاً : شروط قيد الطالب الوافد على منح الأزهر:

- أن يكون مسلماً.
- أن يجتاز امتحان اللغة العربية الذي يُعقد له بالسفارة المصرية في بلده أو بالجهات التي يحددها الأزهر في الدول التي لا توجد بها سفارات جمهورية مصر العربية.
- أن يكون لائقاً صحياً.
- موافقة دولته على الدراسة بالأزهر الشريف.
- ألا يكون قد سبق فصله من التعليم الأزهري.
- يتم إرسال كافة الترشيحات إلي شئون الوافدين بوزارة الخارجية «عبر سفارتنا في الخارج» والتي تتولى الإجراءات الخاصة بالترشيح علي أن يكون نهاية شهر يونيو هو آخر موعد لوصول أوراق المرشحين علي منح الأزهر الشريف، ويعد آخر موعد لوصول الطلاب المرشحين هو أول شهر سبتمبر من كل عام.

ثانياً: المستندات المطلوبة من المرشحين علي منح الأزهر للالتحاق بجامعة الأزهر، وترسل عن طريق السفارة المصرية بالدولة:

- (١) الشهادة الثانوية الأزهرية أو المعادلة لها موثقة من وزارة الخارجية بالدولة التي ينتمي إليها المرشح ومعتمدة من السفارة المصرية ومختومة بختم شعار الجمهورية.
- (٢) بيان بالمواد الدراسية التي درسها المرشح في الشهادة الثانوية أو المعادلة لها موثقة ومعتمد من السفارة المصرية للاسترشاد بها عند الترشيح طبقاً لرغبات المرشح.
- (٣) أصل شهادة الميلاد موضحاً بها اسم الأم وجنسيتها موثقة من وزارة خارجية الدولة التي ينتمي إليها المرشح ومعتمدة من السفارة المصرية ببلده، وفي حالة عدم إدراج اسم الأم وجنسيتها بشهادة الميلاد يجوز إرفاق أي مستند آخر يوضح ذلك، على أن يكون موثقاً ومعتمداً من الجهتين المشار إليهما.

- ٤) عدد (٦) صور حديثة للمرشح مدونا على ظهر كل منها اسمه وجنسيته.
- ٥) صورة من جواز سفر المرشح على أن يكون الجواز جديداً أو مجدداً وصالحاً للاستخدام.
- ٦) شهادة حسن السير والسلوك صادرة من الجهة التي تقوم بترشيح الطالب.
- ٧) شهادة طبية معتمدة من وزارة الصحة من دولة الطالب المرشح بأنه لائق طبياً وخالٍ من الأمراض المعدية (نقص المناعة -الالتهاب الكبد -الدرن ... إلخ) ومعافٍ جسدياً ونفسياً (لا توجد به أي إعاقة)، ويتم التصديق على هذه الشهادة من السفارة المصرية حتى يتسنى لنا إنهاء إجراءات الترشيح.

٨) استمارة بيانات.

٩) إقرار مدن البعوث الإسلامية.

- ١٠) إفادة بأن الشهادة الثانوية الحاصل عليها الطالب تؤهله للالتحاق بجامعة دولة الطالب في حالة عدم معادلة الشهادة الثانوية بشهادات الأزهر الشريف، حيث يرشح الطالب للالتحاق بالكليات العملية والنظرية دون الكليات الشرعية والعربية.

ثالثاً: المستندات المطلوبة من المرشحين علي منح الأزهر الشريف للالتحاق بالدراسات العليا بالأزهر وترسل عن طريق السفارة المصرية بالدولة:

- ١) المستندات الواردة في البنود أرقام (٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩) بالبند السابق.
- ٢) الشهادة الجامعية الأصلية أو صورة منها موثقة من وزارة خارجية دولة الطالب المرشح، ومعتمدة من السفارة المصرية بها.
- ٣) كشف الدرجات التي حصل عليها الطالب المرشح في السنوات الدراسية (كل سنة على حدة) موثقاً من وزارة خارجية دولته، ومعتمداً من السفارة المصرية بها.

رابعاً : أنواع المنح التي يقدمها الأزهر الشريف لمختلف دول العالم:

- ١) منح معاهد: وهي التي تقدم للطلاب غير الحاصلين على شهادة معادلة لشهادات الأزهر الشريف، أو الحاصل على شهادة معادلة للمرحلة الإعدادية الأزهرية، ويشترط الا يقل السن

عن (١١) سنة، ولا يزيد عن (٣٠) سنة على أن يلتحق الطالب غير الناطق باللغة العربية بمعهد الأزهر لتعليم اللغة العربية للناطقين بغيرها حين بدء امتحان تحديد المستوى، وتحديد الصف الدراسي المناسب لمستواه من الصف الأول الإعدادي حتى الثالث الثانوي. أما الطالب الناطق باللغة العربية فيتم امتحانه مباشرة لتحديد الصف الدراسي المناسب له من الصف الأول الإعدادي حتى الثالث الثانوي.

٢) منح جامعة:

وهي التي تقدم للطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية المعادلة للشهادات الثانوية الأزهرية، ويتم إلحاقهم بالكليات الشرعية والعربية، أو للطلاب الحاصلين على شهادات ثانوية تؤهلهم للالتحاق بالجامعات في دولهم ويكون لهم الحق في الالتحاق بالكليات النظرية والعملية فقط دون الكليات الشرعية والعربية.

٣) منح دراسات عليا:

ويشترط للحصول عليها: أن يكون الطالب حاصلاً على تقدير جيد على الأقل في المرحلة الجامعية (الإجازة العالية أو ما يعادلها) وتكون مدة المنحة لمرحلة الماجستير أربع سنوات، ومدة المنحة لمرحلة الدكتوراة ثلاث سنوات.

خامساً : يتمتع الطالب المقيد على منح الأزهر بالمزايا الآتية:

- صرف تذاكر الاستقدام للطلاب المرشحين على منح الأزهر، وتذاكر العودة للطلاب المقيدون على منح الأزهر والذين أنهوا مرحلة دراسية أو اجتازوا المرحلة الثانوية شريطة ألا تقل المدة التي قضاها بهذه المرحلة عن صفيين دراسيين، أو اجتياز منتصف الدراسة الجامعية بحد أدنى صفيين دراسيين.
- الإعفاء من كافة الرسوم المقررة.
- الإقامة بمدن البعوث الإسلامية بناء على الإمكانيات المتاحة.
- التنقل بأتوبيسات المدينة من محل الإقامة بالمدينة إلى مكان الدراسة والعكس.

- العلاج المجاني بالمستشفيات الجامعية.
- صرف منحة نقدية شهرية بقيمة (٧٥٠) جنيه مصري للطلاب المقيمين داخل مدينة البعوث الإسلامية، و(١٠٠٠) جنيه مصري للطلاب المقيمين خارج مدينة البعوث الإسلامية.
- صرف منحة شهر للطلاب الذي يفد من بلاده علي منح الأزهر لأول مرة فور وصوله لحين إتمام إجراءات قيده بالدراسة.
- صرف منحة شهر للطلاب عند تخرجه من الجامعة أو حصوله علي الماجستير أو الدكتوراه وذلك قبل سفره لمرة واحدة.
- صرف منحة شهرين لطالب الماجستير والدكتوراه لطبع الرسالة بشرط تقديم تقرير من السيد المشرف علي رسالته يفيد انتهاء الطالب من إعداد رسالته للطبع.
- صرف منحة شهر للطلاب الملتحق بالجامعة كبديل كتب لكل سنة دراسية ما دام ناجحًا.
- توقف منحة الطالب في حالة سفره خارج جمهورية مصر العربية.

الحرمان من المنحة:

سادسًا : يُحرم الطالب من المنحة في الحالات الآتية :

- إذا التحق الطالب بعمل أو بدراسة أخرى غير الأزهر.
- إذا فصل الطالب لاستنفاذ مرات الرسوب أو لأي سبب آخر.
- إذا فصل الطالب من الدراسة في أي وقت من العام الدراسي.
- إذا صرف الطالب منحة غيره دون توكيل معتمد من إدارة المنح والإسكان للطلاب المقيم بالمدينة أو إدارة الوافدين بالنسبة للطلاب المقيمين خارج المدينة.
- إذا قدم أي بيانات غير صحيحة بسوء نية.
- القيام بأعمال تخل الأمانة والشرف، أو تخل بأمن البلد ونظمه، أو تخالف القواعد المنظمة للإقامة وفقًا للائحة مدينة البعوث الإسلامية.
- إذا لم يؤد الطالب الامتحان بدون عذر مقبول تقبله جهة الدراسة.

- إذا ثبت أن الطالب لم يستوفِ نسبة الحضور المقررة.

سابقًا : عدد سنوات المنحة الدراسية:

١. مدة المنحة لمرحلة الماجستير أربع سنوات كحد أقصى.

٢. مدة المنحة لمرحلة الدكتوراه ثلاث سنوات.

٣. الطلاب الوافدون على منح الدراسات العليا الذين تم إلحاقهم بالكليات لمدة لا تزيد عن عامين

يستمر صرف المنحة له بفئة المرحلة الجامعية إلي أن يتم قيدهم منتظمين بالدراسات

العليا، وعندئذ تصرف لهم منحة الدراسات العليا من الشهر التالي لتاريخ قيدهم بها.

٤. مدة المنحة بمعهد الأزهر لتعليم اللغة العربية للناطقين بغيرها سنتان.

يتم حساب مدة المنحة الكاملة والمخفضة وأحوال صرفها للطالب الوافد علي

النحو الآتي:

١. تصرف المنحة كاملة للطلاب المقيدون بالدراسة بأية مرحلة تعليمية، ويستمر صرف منحة

الطالب الجامعي حتى نهاية الشهر التالي لتاريخ اعتماد النتيجة من مجلس الجامعة.

٢. تصرف المنحة النقدية بواقع ٣٠٪ من قيمتها النقدية عند بقاء الطالب لإعادة لسنة دراسية

واحدة في الصف الدراسي الواحد.

٣. إذا أوقفت منحة الطالب بسبب مرات الرسوب ثم نجح؛ فإنه يتم معاودة صرف المنحة له

كاملة من أول شهر أكتوبر من العام الدراسي التالي لنجاحه.

إجراءات معادلة شهادة مدارس ومعاهد مختلف الدول بشهادات الأزهر

الشريف

لكي يتم معادلة شهادة المدرسة/المعهد بشهادات الأزهر الشريف ترسل المستندات الآتية:

- ١) خطاب باسم مدير عام الإدارة العامة للطلاب الوافدين.
- ٢) نموذج غير معبأ من الشهادة التي تمنحها المدرسة أو المعهد موثق من السفارة والخارجية؛ وذلك للاسترشاد بها.
- ٣) إحضار كتب المواد الشرعية، والعربية التي تدرس المدرسة.
- ٤) المنهج الدراسي موثق من السفارة والخارجية.
- ٥) ملء نموذج بيانات معادلة الشهادات الدراسية (يطلب النموذج من الإدارة العامة للطلاب الوافدين).

اللائحة التنظيمية للإقامة داخل مدن البعث الإسلامية

١. شروط الإقامة بمدن البعث الإسلامية: (أن يكون الطالب مقيماً علي منحة من الأزهر الشريف، وعلي أن تكون أسرته مقيمة إقامة دائمة خارج جمهورية مصر العربية، ويحمل جواز سفر به تأشيرة للدراسة بالأزهر الشريف، مع توافر مكان شاغر له بالمدينة، وتقديم شهادة طبية من الطالب تفيد خلوه من جميع الأمراض المعدية، والتزام الطالب بالقواعد المنظمة للإقامة بالمدينة).
٢. على الطالب تقديم بون التغذية المخصص للوجبة التي يقوم باستلامها لمسئول المطعم.
٣. الطالب الذي يتخلف عن الحضور لاستلام أية وجبة من الوجبات عن الموعد المحدد، لا يحق له المطالبة بصرفها.
٤. لا يجوز للطالب ممارسة أية أنشطة طلابية، إلا تحت إشراف مسئول الأنشطة بإدارة رعاية الشباب بالمدينة.

٥. لا يجوز عقد أية اجتماعات، أو ندوات طلابية، أو دورات تدريبية تعليمية بالمدينة إلا بعد الحصول علي الموافقة مسبقًا من إدارة مدن البعوث الإسلامية.

٦. يسمح للطلاب استقبال زائريه من خارج المدينة، علي أن تتم الزيارة في النادي المخصص لذلك، وفي المواعيد المحددة، ولا يجوز استقبالهم في الغرف، علي أن يقدم الزائر تحقيق الشخصية الخاص به لمسئولي أمن المدينة، مع مسئولية الطالب عن الزائر مسئولية كاملة واتباعه للتعليمات، ولإدارة المدينة الحق في إنهاء الزيارة عند صدور أية مخالفة من الزائر. إجراءات تأمين الطلاب بالمدينة:

- تقوم إدارة المدينة باستخراج بطاقات خاصة للطلاب المقيمين بها، مع إبراز بطاقته الخاصة عند طلبها.

- يحق لإدارة المدينة فحص الحقائب وكل ما يحمله الطالب لدى دخوله أو خروجه من بواباتها؛ للتأكد من عدم حمله ممنوعات.

- يحظر علي الطالب استخدام أية مواقد، أو دفايات تعمل بمواد بترولية، أو كحولية، أو كهربائية، أو مواد قابلة للاشتعال داخل غرفته ويحق لإدارة المدينة سحبها ومصادرتها.

- يحظر علي الطالب تخزين أية مواد محظورة، أو قابلة للاشتعال داخل غرفته.

- يحظر علي الطالب اصطحاب أي زائر من خارج المدينة إلى غرفته.

٧. يعتبر مخالفة تأديبية كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد بمدن البعوث الإسلامية وبالقوانين المصرية وعلي الأخص:

- سلوك الطالب سلوكًا شائنًا يضر بمصلحة الأزهر الشريف.

- التحريض أو التدبير أو المشاركة في تجمهر يؤدي إلي إثارة الطلاب.

- إتلاف أو تخريب ممتلكات المدينة ومبانيها.

- إدخال أو تعاطي أي نوع من المشروبات الكحولية، أو المكيفات أو الممنوعات داخل المدينة.

- التستر على إقامة أو وجود شخص ليس له حق الإقامة في المدينة.

- مزاولة أي نشاط تجاري وخلافه داخل المدينة أو خارجها.
 - إهانة أحد زملائه المقيمين بالمدينة بالإشارة أو القول أو التهديد أو السب أو القذف.
 - إهانة أحد العاملين في المدينة بالإشارة أو القول أو التهديد أو السب أو القذف في أثناء تأديته وظيفته أو بسبب تأديتها.
 - إساءة استخدام أجهزة المذياع أو التليفزيون أو ما شابه، مما يؤدي إلى إزعاج زملائه.
 - إجراء أي تعديل في الغرفة أو الأثاث، وكل شيء يتلف في الغرفة أو الأثاث تقوم الإدارة بإصلاحه علي حساب الطالب خصمًا من منحته.
 - التأخير ليلاً خارج المدينة بعد المواعيد المعلنة بدون إذن أو عذر مقبول.
 - المبيت خارج المدينة بدون تصريح.
 - ممارسة أية ألعاب في غير الأماكن المخصصة لها، أو غير مصرح بها.
 - مخالفة تعليمات المدينة في المحافظة علي نظافة الغرف وترتيبها، والأماكن العامة بها.
- الطلاب المقيمون بمدن البعث الإسلامية خاضعون للنظام التأديبي وفقاً للعقوبات التالية:

أولاً : التنبيه: ويوقع في الحالات التالية:

- التأخير ليلاً خارج المدينة بعد المواعيد المعلنة.
- مخالفة تعليمات المدينة في المحافظة علي نظام الغرف وترتيبها والأماكن العامة بها.
- مخالفة التعليمات والنظام العام في أثناء صرف الوجبات بالمطعم.
- مخالفة تعليمات الزيارات الواردة بالمادة (١١) من ذات اللائحة.
- إحداث الطالب ضوضاء بنفسه، أو باستخدام أية أجهزة.

ثانياً: الإنذار: ويوقع في الحالات التالية:

١. العودة إلي مخالفة من المخالفات السابقة.

المبيت خارج المدينة بدون تصريح أو عذر مقبول.

- مخالفة التعليمات الخاصة بإجراءات تأمين الطلاب والمدينة، الوارد بالمادة (١٢) من ذات اللائحة.

- عدم تمكين الطالب فريق مكافحة الحشرات من رش غرفته.

- إجراء أي تعديل في الغرفة أو الأثاث.

- الطالب الذي يتلف شيئا، تقوم إدارة المدينة بإصلاحه على حسابه خصمًا من منحته.

- مزاوله الطالب لأي نشاط تجاري داخل المدينة أو خارجها.

- التستر على إقامة أو وجود شخص ليس له حق الإقامة في المدينة.

- إهانة أحد زملائه المقيمين بالمدينة، بالإشارة، أو القول، أو التهديد، أو السب، أو القذف.

ثالثًا: الحرمان من بعض الخدمات والأنشطة الطلابية بمدد تتراوح ما بين شهرين وستة أشهر:

ويوقع في الحالات التالية :

- العودة إلى إحدى المخالفات في البند السابق.

- ممارسة أية أنشطة طلابية خارج إطار الخطة المعتمدة، وبدون موافقة مسبقة من إدارة المدينة.

- ممارسة أية ألعاب في غير الأماكن المخصصة لها.

- عقد أية اجتماعات أو ندوات طلابية بدون تصريح مسبق.

رابعًا: الحرمان من الإقامة في المدينة مع تحويل منحته لمنحة خارجية :

ويوقع في الحالات التالية :

- العودة إلى أية مخالفة من المخالفات الخاصة بالبند الثالث.

- استخدام الطالب لأية مواقد أو دفايات، ونتج عن هذه المخالفة حريق أدى إلى إحداث

تلفيات بالغرفة أو المبنى، فسيتم إصلاح التلفيات على حسابه خصمًا من منحته.

- إهانة أحد العاملين في المدينة بالإشارة أو القول، أو التهديد، أو السب، أو القذف في أثناء تأدية وظيفته أو بسبب تأديتها.

خامساً: إنهاء الإقامة، وإلغاء منحه، وترحيله إلى بلده : ويوقع في الحالات التالية :

- العودة إلى ذات المخالفات بالبند السابق.
- سلوك الطالب سلوكاً شائناً يضر بمصلحة وسمعة الأزهر الشريف.
- التحريض أو التدبير أو المشاركة في تجمهر يؤدي إلى إثارة الطلاب.
- إتلاف أو تخريب ممتلكات المدينة.
- إدخال أو تعاطي أي نوع من المشروبات الكحولية، أو المكيفات، أو الممنوعات.
- ارتكاب أية جناية أو جنحة منصوص عليها في قانون العقوبات المصري سواء داخل مدينة البعوث أو خارجها.

٨. لا توقع عقوبة من العقوبات المشار إليها إلا بعد التحقيق، وسماع أقوال الطالب، ومواجهته بما هو منسوب إليه.

 [www://facebook.com/iasgazhar.eg](http://www.facebook.com/iasgazhar.eg)

 <http://www.youtube.com/channel/UCSpftFQRXpuL.BfsoFgOg>

 cdeef@alazhar.eg

 www.azhar.eg/foreignstudent



Islamic Development Center at
Al-Azhar International Studies

